

## قانون رقم ١٦ لسنة ١٩٨٥

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٨٣ بنظام العاملين  
بالمجارى والصرف الصحى

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

( المادة الأولى )

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة ( ١ ) من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٨٣  
نظام العاملين بالمجارى والصرف الصحى النص الآتى :

”تسرى أحكام هذا القانون على العاملين الدائمين والمؤقتين بالهيئات القومية والعامه  
والأجهزة الحكومية ووحدات الحكم المحلى المشغلين بالمجارى والصرف الصحى ومياه  
الشرب “ .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبهم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٥ رمضان سنة ١٤٠٥ ( ١٣ يونيو سنة ١٩٨٥ )

بعتنى مبارك